المجلس الأعلى للقوات المسلحة

مرسوم بقانون

رقم ٢٢ لسنة ٢٠١١

بالموافقة على التعديل السادس لاتفاقية المساعدة الموقع فى القاهرة بتاريخ ٢٠٠٩/١١/١ بين حكومتى جمهورية مصر العربية والولايات المتحدة الأمريكية بشأن مبادرات الإدارة الحكومية وبرنامج المشاركة

رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة

بعد الاطلاع على الإعلان الدستورى الصادر بتاريخ ٢٠١١/٢/١٣ ؛

وبعد أخذ رأى مجلس الوزراء ؛

قـــــرر :

المرسوم بقانون الآتى نصه . وقد اصدرناه

(المادة الأولى)

ووفق على التعديل السادس لاتفاقية المساعدة الموقع فى القاهرة بتاريخ ٢٠٠٩/١١/١ بين حكومتى جمهورية مصر العربية والولايات المتحدة الأمريكية بشأن مبادرات الإدارة الحكومية وبرنامج المشاركة ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا المرسوم بقانون فى الجريدة الرسمية ، وتكون له قوة القانون ، ويُعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر بالقاهرة فى ٢٩ ربيع الآخر سنة ١٤٣٢ هـ

(الموافق ٣ أبريل سنة ٢٠١١ م) .

المشير / حسين طنطاوى

رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة

اتفاقية مساعدة الوكالة الامريكية
للتنمية الدوليةرقم (٢٦٣ - ١/٢٩٤)

التعديل السادس
لاتفاقية المساعدة
بين
حكومة جمهورية مصر العربية
و
الولايات المتحدة الامريكية
بشأن
مبادرات الإدارة الحكومية وبرنامج المشاركة

التعديل السادس المؤرخ فى ٢٠٠٩/١١/١ لاتفاقية المساعدة لمبادرات الإدارة الحكومية وبرنامج المشاركة الموقعة فى ١٣ سبتمبر ٢٠٠٥ بين جمهورية مصر العربية ("ج . م . ع / المتلقى") والولايات المتحدة الأمريكية الممثلة فى الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية (" الوكالة ") والتى تم توقيع آخر تعديل لها فى ٣٠ سبتمبر ٢٠٠٨ (المعدلة ، اتفاقية مساعدة ") .

بند ١ - تعديل :

تعدل الاتفاقية كما يلى :

(أ) تعدل المادة ٣ بند ٣ - ١ (أ) بحذف عبارة " واحد وثمانون مليونًا وخمسون ألف دولار أمريكى (٨١٠٥٠٠٠٠ دولار أمريكى) " ويحل محلها عبارة " ثلاثة وتسعون مليونًا وسبعمائة وخمسون ألف دولار أمريكى (٩٣٧٥٠٠٠٠ دولار أمريكى) " .

(ب) تعدل المادة ٣ بند ٣ - ٢ (ب) بحذف عبارة « ثلاثة ملايين جنيه مصرى (٣٠٠٠٠٠٠ جنيه مصرى) ويحل محلها عبارة » ثلاثة ملايين ومائتان وأربعة وعشرون ألف جنيهًا مصريًا (٣٢٢٤٠٠٠ جنيه مصرى) .

(ج) يحذف بالكامل الملحق رقم (١) من اتفاقية المساعدة ويحل محله الملحق رقم (١) المرفق بهذا التعديل .

بند ٢ - لغة التعديل :

حرر التعديل السادس باللغتين العربية والإنجليزية ، وفى حالة وجود اختلاف فى التفسير بين النصين يعتد بالنص المحرر باللغة الإنجليزية .

بند ٣ - الاتفاقية بالكامل :

بخلاف ما تم تعديله أو تغييره بموجب هذا التعديل تظل الاتفاقية نافذة ومحتفظة بكامل قوتها وآثارها القانونية وفقًا لما تنص عليه من أحكام .

بند ٤ - التصديق :

تتخذ جمهورية مصر العربية الخطوات الضرورية لاستكمال الإجراءات القانونية اللازمة للتصديق على هذا التعديل السادس وتخطر الوكالة بإتمام التصديق .

بند ٥ - السريان :

يدخل التعديل السادس حيز النفاذ من تاريخ توقيع الطرفين عليه .

وإشهاداً على ماتقدم ، فإن كلاً من حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة الولايات المتحدة الأمريكية كلا من خلال ممثليه المفوضين قد وقعتا على هذا التعديل السادس فى مدينة القاهرة بتاريخ ٢٠٠٩/١١/١

عن حكومة	عن حكومة
جمهورية مصر العربية	الولايات المتحدة الأمريكية
التوقيع /	التوقيع / .....
الاسم / **فايزة ابو النجا**	الاسم / **هيلدا اريلانو**
الوظيفة : وزيرة التعاون الدولى	الوظيفة : مدير الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية / مصر

الجهة المنفذة

من أجل علم الجهة المنفذة بالتعديل السادس فقد وقع ممثلها عليها باسمه :

وزارة العدل

التوقيع / .....

الاسم : المستشار / **ممدوح مرعى**

الوظيفة : وزير العدل .

الجهة المنفذة

من أجل علم الجهة المنفذة بالتعديل السادس فقد وقعت ممثلتها عليها باسمها :

وزارة الدولة لشئون الأسرة والسكان

التوقيع / .....

الاسم : السفيرة / **مشيرة خطاب**

الوظيفة : وزيرة الدولة لشئون الأسرة والسكان .

الجـهة المشاركة

من أجل علم الجـهـة المـنـفـذة بالتعديل السادس فـقـد وقـعت ممثلتها عليها باسـمها :

المجلس القومى للمرأة

التوقيع / .....

الاســم : د . / **فرخندة حسـن**

الوظيفة : الأمين العام .

الجهة المنفذة

من أجل علم الجهة المنفذة بالتعديل السادس فقد وقع ممثلها عليها باسمه :

وزارة التنمية المحلية

التوقيع / .....

الاسم : السيد / **محمد عبد السلام المحجوب**

الوظيفة : وزير الدولة للتنمية المحلية .

الملحق رقم (١)

الوصف التفصيلى للتعديل السادس

لمبادرات الإدارة الحكومية وبرنامج المشاركة

اتفاقية مساعدة

رقم ٢٦٣ - ١/٢٩٤

اولا : التمهيد :

يصف هذا الملحق الأنشطة التى يتعين تنفيذها باستخدام الأموال المخصصة لهذه الاتفاقية . ولا يفسر أى أمر مما يرد بهذا الملحق رقم (١) على أنه تعديل لأية تعاريف لأحكام هذه الاتفاقية . وفى حدود تعريفات الهدف ومجالات البرنامج وعناصره الواردة فى البندين (٢ - ١ و ٢ - ٢) ، يجوز تعديل هذا الملحق رقم (١) باتفاق مكتوب للممثلين المعتمدين للطرفين دون الحاجة إلى تعديل رسمى للاتفاقية على أن لا يتم تغيير هدف البرنامج ومجالاته وعناصره كما هو موضحًا فى المادة الرابعة لهذا الاتفاق .

ثانيا : الخلفية :

تعد الإدارة الحكومية الرشيدة والمشاركة الفعالة للمواطنين فى الحياة العامة من مقتضيات تيسير وتعزيز النمو والتنمية الاقتصاديين ، وتتناول اتفاقية المساعدة بطريقة منهجية مكونات رئيسية من أوجه العملية الديمقراطية . وبعد وجود نظام قضائى فعال يكفل حقوق المواطنين فى الإجراءات القانونية أحد متطلبات الاقتصاد الحديث . ويساعد وجود إدارة حكومية - تتسم بالفعالية والشفافية والقدرة على الاستجابة على الصعيدين الإقليمى والمحلى - على بناء وتوطيد ثقة المواطن بالحكومة والعملية الديمقراطية ، كما يعمل الإعلام الهادف والمسئول والمستقل على جعل كل من المواطنين والحكومة أكثر اطلاعًا واستجابة فيما يتعلق بالأحوال السياسية والاجتماعية والاقتصادية للدولة . والالتزام بمعايير حقوق الإنسان هام لزيادة مصداقية المؤسسات الرئيسية للحكومة .

ثالثا : عناصر البرنامج ومؤشراته :

تساهم المبادرات الحكومية وبرامج المشاركة فى تحقيق هدف الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية المتعلق بـ « الحكم العادل والديمقراطى » .

ولتحقيق هذا الهدف ، ستركز الأنشطة على ثلاثة مجالات للبرنامج وهى : « سيادة القانون وحقوق الإنسان " ، " الحكم الجيد " و " المجتمع المدنى " .

ويتضمن مجال البرنامج المتمثل فى "سيادة القانون وحقوق الإنسان" عنصران هما "النظام القضائى وحقوق الإنسان "سوف يعمل عنصر" النظام القضائى" على :

(أ) زيادة معرفة القضاة ووكلاء النيابة والوسطاء بالقانون ، وتعزيز قدرتهم على القيام بواجباتهم بشكل دقيق ومنصف ، وزيادة كفاءة إدارة الإجراءات القضائية وما يتصل بها ؛

(ب) تزويد القضاة ووكلاء النيابة والوسطاء وموظفى الدعم الإدارى والفنى بالمعلومات والمهارات والقدرات اللازمة لتنفيذ واستدامة مبادرات الإصلاح ؛

(ج) زيادة القدرة للحصول على الخدمات القانونية خاصة بالنسبة للسيدات والمتهمين من الفقراء فى قضايا جنائية والمساهمة فى حصول هؤلاء الأفراد على معاملة عادلة .

سيعمل عنصر "حقوق الإنسان" مع المجلس القومى للمرأة ووزارة الدولة لشئون الأسرة والسكان / المجلس القومى للأمومة والطفولة والمجتمع المدنى على مخاطبة العنف ضد السيدات والأطفال ، وذلك من خلال :

تعزيز قدرة المجلس القومى للمرأة على تأييد تغيير السياسات والعمل مع المؤسسات الحكومية المصرية والمنظمات غير الحكومية والمساهمين الرئيسين الآخرين لمخاطبة أعمال العنف ضد السيدات .

تحسين قدرة وزارة الدولة لشئون الأسرة والسكان / المجلس القومى للأمومة والطفولة على تأييد تغيير السياسات والعمل مع المؤسسات الحكومية المصرية والمنظمات غير الحكومية والمساهمين الرئيسين الآخرين لمخاطبة أعمال العنف ضد الأطفال .

ويتضمن مجال برنامج "الحكم الجيد" عنصراً يخص "الحكم المحلى واللامركزية" .

هذا العنصر سوف يعمل على :

(أ) زيادة الموارد المالية المصرية المتاحة للمحليات من أجل الاستجابة لأولويات المجتمع ؛

(ب) تشجيع آليات المشاركة فى تخطيط وتخصيص ومراقبة استخدام الموارد ؛ و

(ج) تعزيز القدرات الإدارية والإطار القانونى للحكم المحلى لإدارة هذه الموارد بكفاءة وشفافية .

ويتضمن مجال برنامج "المجتمع المدنى" عنصراً يخص "إصلاح الإعلام وحرية تداول المعلومات" . سوف يعمل هذا العنصر على :

(أ) بناء القدرات فى مجال التدريب والإدارة لمؤسسات التدريب الإعلامية المصرية ؛

(ب) تحسين القدرات الإدارية والاقتصادية لقطاعى الصحافة المطبوعة والإذاعة المصرية المرئية والمسموعة ؛

(ج) تعزيز الاحتراف المهنى والقدرة التنظيمية والأداء الاقتصادى للإعلام المحلى ؛ و

(د) تحسين البيئة اللازمة لإيجاد إعلام محترف وموضوعى اقتصادى فى مصر .

سيساهم تنفيذ المبادرات الحكومية وبرنامج المشاركة جزئيًا فى تحقيق إنجازات مجالات البرنامج وعناصره الموضحة أعلاه . وسيتم قياس هذه الإنجازات باستخدام المؤشرات التوضيحية مثل :

(أ) إدارة القضاء الجنائى :

عدد النقاط التى تم تحقيقها لإتمام الميكنة فى مكتب النائب العام كل عام (والنسبة التراكمية للنقاط التى تم تحقيقها إلى إجمالى النقاط المستهدفة) .

عدد نقاط التعديلات الإيجابية السنوية الخاصة بالتشريع ، والتنظيمات ، أو السياسات المؤسسية لتحسين النظام القضائى المنفذ من خلال مساعدة الحكومة الأمريكية .

عـدد الأفـراد الـعـاملين بـقـطاع الـقـضـاء الـذين تـلـقـوا تـدريبًـا من الحـكـومـة الأمريكية .

عدد المؤسسات والهيئات القانونية المدعمة من الحكومة الأمريكية .

بحث واستحداث نظام عام للدفاع .

(ب) القضاء الأسرى :

عدد الأفراد العاملين بقطاع القضاء الذين تلقوا تدريبًا من الحكومة الأمريكية .

عدد المؤسسات والهيئات القانونية المدعمة من الحكومة الأمريكية .

عدد الأفراد الذين قاموا بزيارة مراكز الخدمات القانونية التى تدعمها الحكومة الأمريكية والتى تخدم المجتمعات ذات الدخل المنخفض والمهمشة .

عدد منظمات المجتمع المدنى التى تستخدم من دعم الحكومة الأمريكية لتحسين القدرات التنظيمية الداخلية لها .

عدد (والنسبة المئوية) المنظمات غير الحكومية التى تم تدعيم قدراتها وتم بالفعل تحسين هذه القدرات والذى يمكن تحديده طبقًا لزيادة عدد النقاط عن آخر عدد مسجل على كارت تسجيل النقاط للمنظمات غير الحكومية .

عدد التعديلات الإيجابية السنوية الخاصة بالتشريع ، والتنظيمات ، أو السياسات المؤسسية لتحسين نظام القضاء المنفذ من خلال مساعدة الحكومة الأمريكية .

(جـ) مكاتب المساعدة القانونية :

عدد الأفراد العاملين بقطاع القضاء الذين تلقوا تدريبًا من الحكومة الأمريكية .

عدد فرق المساعدة القانونية والمكاتب القانونية التى تلقت المساعدة من الحكومة الأمريكية .

عدد الزائرين لمراكز الخدمة القانونية التى تتلقى الدعم من الحكومة الأمريكية وتخدم المجتمعات المهمشة ومحدودة الدخل .

(د) الإعلام :

أن تعكس عينتان لقياس المضمون الإعلامى للجهات الإعلامية المستهدفة قبل تنفيذ هذا البرنامج وبعده ما يلى :

أن يتم إعداد الأخبار بموضوعية وبطريقة عادلة ومن مصادر جيدة وفقًا لمعايير أخلاقيات المهنة المقبولة والمتعارف عليها .

أن ينعكس استخدام المعدات والمهمات الفنية المتطورة - فى جمع الأخبار وإنتاجها وتوزيعها بمنافذ الإعلام المستهدفة - على عملية إعداد الأخبار ونقلها .

تحقيق تحسن واضح فى المهارات اللغوية للصحفيين عن طريق إجراء اختبارين باللغة الإنجليزية قبل تنفيذ هذا البرنامج وبعده لتحديد مستويات هذا التحسن .

زيادة عدد الصحفيين من منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا الذين يحضرون الدورات المقدمة بمعاهد التدريب المصرية .

إيرادات إعلانات الإعلام المطبوع والمذاع المستهدفة بما فى ذلك منافذ الإعلام المحلى .

(هـ) اللامركزية :

النسبة المئوية للإيرادات المحققة على المستوى المحلى والتى تحتفظ بها الحكومة المحلية فى المحافظات المستهدفة .

دور فعال للمجالس الشعبية المحلية فى عملية التخطيط والتخصيص والرقابة فيما يتعلق بالموازنات المحلية على صعيد المحافظة والأقاليم والقرى .

عدد المسئولين المحليين (المحافظون ورؤساء الأقاليم والقرى) الذين يباشرون سلطاتهم الإدارية (التعيين والفصل من الخدمة) على موظفى الوزارة .

الاستراتيجية القومية والإطار القانونى والتى تتيح بعض اللامركزية المالية والإدارية والسياسة .

(و) حقوق الإنسان :

عدد الحملات المؤيدة لحقوق الإنسان والتى تدعمها الحكومة الأمريكية .

عدد الشركاء الرئيسيين الحكوميين وغير الحكوميين الذين تم تدريبهم على الأنشطة المتعلقة بالعنف ضد السيدات والأطفال .

عدد المنظمات غير الحكومية المحلية التى تحصل على دعم من المشروع الخاص بمخاطبة العنف ضد السيدات و / أو الأطفال .

رابعا - الأنشطة :

يتعين أن تفى الأنشطة التى يتم تنفيذها فى إطار اتفاقية المبادرات الحكومية وبرنامج المشاركة بالمعايير الأساسية للاختيار (كما هو موضح بالتفصيل أدناه) والتى تتضمن إثبات التوافق مع مجال البرنامج ، ووجود علاقة واضحة مع نتائج عناصر البرنامج المراد تحقيقها ، وتحديد واضح للأنشطة وتكلفتها المقترحة وتوافقها مع الفوائد المتوقعة .

(أ) إدارة القضاء الجنائى :

تعزيز نظام القضاء الجنائى عن طريق المساعدة فى إدخال العمل الآلى فى مجالات مختارة فى مكتب النائب العام (بما فى ذلك ملف الدعوى بوجه خاص) وإقامة شبكة قانونية تتضمن أحكام محكمة النقض .

مساعدة مكتب النائب العام فى دراسة واستحداث نظام دفاع عام عن طريق دعم دراسة واستحداث نموذج للنظام وتعزيز تنفيذه . ويتضمن هذا النشاط تقديم معونة فنية للتخطيط والتنفيذ وإعداد برامج التدريب وتدريب المدعين وتقييم التنفيذ والأداء .

حسن التعامل مع موضوعات حقوق الإنسان عن طريق مساعدة مكتب النائب العام فى وضع مقررات دراسية يعمل من خلالها المدعون على تعزيز مفاهيم حقوق الإنسان من أجل إنفاذ فعال للإجراءات القضائية .

(ب) القضاء الأسرى :

تعزيز القدرة على الوساطة فى النزاعات الأسرية عن طريق تقديم المعونة الفنية للعمل مع المركز القومى للدراسات القضائية على وضع برامج تدريبية تعنى بإعداد قضاة ووسطاء مهرة لمحاكم الأسرة .

زيادة القدرة على الحصول على معلومات عن الخدمات القانونية لمحاكم الأسرة عن طريق العمل مع وزارة العدل لتنمية قدرة محاكم الأسرة على تقديم معلومات لعامة الناس بشأن المحاكم الجديدة بما فى ذلك خدمات الوساطة والوسائل المساعدة بشأن كيفية استخدام المحكمة .

زيادة إمكانية الحصول على معلومات عن الخدمات القانونية لمحاكم الأسرة عن طريق العمل مع وزارة الدولة لشئون الأسرة والسكان من أجل مساعدة المنظمات غير الحكومية على زيادة الوعى فى ثلاثة مجالات تتعلق بمحاكم الأسرة (بما فى ذلك خدمات الوساطة) وتعريف المرأة والآخرين بشأن حقوقهم القانونية ، وتحديد مصادر المساعدة القانونية لمن يحتاج إليها ، وذلك بناءً على المقدرة المادية .

إعداد نظام معلومات إدارية بالتعاون مع وزارة العدل لجمع البيانات عن التقدم الذى يتم إحرازه فى خدمات الوساطة بمكاتب الوساطة ، بما فى ذلك على سبيل المثال لا الحصر عدد دعاوى الوساطة التى تم البت فيها ونتائجها .

زيادة فرص تحقيق العدالة عن طريق :

(١) إنشاء مكاتب المساعدة القانونية فى مختلف المحافظات للأمور القانونية العائلية ، و

(٢) تدريب العاملين بالمكاتب .

(جـ) مكاتب المساعدة القانونية :

إنشاء مكتب مساعدة قانونية على الأقل فى كل منطقة بالاشتراك مع كلية الحقوق بالجامعة ، وذلك لخدمة الأشخاص محدودى الفرص المحرومين من الخدمات القانونية .

تشمل هذه الأنشطة المساعدة الفنية فى المجالات الآتية :

عمليات وإدارة وتمويل المكتب القانونى .

تطور الحالة وأخلاقيات العميل وعلاقاته ، و

التدريب التعليمى للمكاتب وتطوير المنهج .

(د) تطوير الإعلام المتخصص :

تحديث / تحسين الاحتراف بالإعلام المصرى وتحسين قدراته التدريبية وتطويرها عن طريق تعزيز مؤسسات التدريب الإعلامية المصرية على صعيد التعليم المتوسط والجامعى .

وتعمل الأنشطة على تحسين مواد التدريس ، وتطوير مرافق التعليم ، وزيادة فرص التبادل الدولى ، وتحديث طرق التدريس ، ومن خلال مبادرات الإدارة الحكومية وبرنامج المشاركة ، تقدم مؤسسات التدريب الإعلامى تدريبًا فنيًا للصحفيين والمديرين والمسئولين بالحكومة بشأن إعداد الأخبار ونقلها ومصادر الأخبار وأخلاقيات المهنة والصحافة المتخصصة والعلاقات الصحفية وإدارة الأعمال مع إعطاء أهمية خاصة للتدريب باللغة الإنجليزية لتعلقه بمجال البحث وإعداد الأخبار ونقلها .

تعزيز المؤسسات لدعم جهود مصر فى اعتلاء مركز إعلامى إقليمى وذلك للتدريب المتطور والإنتاج والمؤتمرات المتخصصة ، الاستفادة من تنمية القدرات التدريبية مع زيادة التركيز فى نفس الوقت على قدرة مصر على اجتذاب الإعلاميين من الشرق الأوسط وشمال إفريقيا للتدريب والمؤتمرات .

الارتقاء بقطاع الإعلام المصرى إداريًا واقتصاديًا عن طريق حل المشاكل - التى تواجه الاستمرارية المالية لمؤسسات الإعلام المصرية - مثل ضعف الإدارة وضعف الإيرادات وعدم الاستجابة لاحتياجات الجمهور وذلك عن طريق تقديم الاستشارات داخل المؤسسة ، وتوفير المنتجات والمعدات ، والتدريب وتعزيز الاتحادات الإعلامية ، الارتقاء بالإدارة فى الحقل الإعلامى ، وتنمية القدرات فى مجال التدريب واستشارات الأعمال ، وتعزيز قدرة الإعلام على زيادة الإيرادات عن طريق الإعلانات .

دعم مهنية الإعلام المحلى وقدرته على الاستمرارية اقتصاديًا ، وتقديم المعونة الفنية والدعم المالى له بغية دراسة واستحداث نماذج منخفضة التكلفة قادرة على الاستمرارية اقتصاديًا تهدف إلى الارتقاء بمهنية الإعلام المحلى وتعمل على تعزيز وسائل الإعلام المحلية فى مصر التى مازالت فى حاجة إلى التطور .

تنمية بيئة مواتية من أجل إعلام مصرى محترف وموضوعى قادر على الاستمرار من الناحية الاقتصادية عن طريق المساعدة فى وضع السياسات .

تشجيع الدعم واسع النطاق عبر القطاعات الهادفة من أجل تحقيق إعلام مستقل وقادر على الاستمرارية من الناحية الاقتصادية ودعم المنظمات غير الحكومية التى تدعم التفوق الإعلامى وإصلاح السياسات الإعلامية .

(هـ) مبادرة اللامركزية المصرية :

التعاون مع الحكومة المركزية والمحافظات الرائدة لتعظيم عملية تحصيل الأتعاب والرسوم والضرائب المقررة وفقًا للإطار القانونى المعمول به والاحتفاظ بها . العمل فى نفس الوقت على مستوى السياسة القومية مع متخذى القرار والجامعات والجهات المانحة الأخرى من أجل زيادة المرونة على الصعيد المحلى فى تطبيق هذه الآليات وتحقيق الاستقلالية فى الاحتفاظ بالإيرادات الناشئة المتحصل عليها .

دعم الآليات التى تتيح مشاركة المواطنين فى عملية اتخاذ القرار على المستوى المحلى فيما يتعلق بأوجه استخدام الموارد الذاتية . وتتوافق الآليات مع مناهج التخطيط الحالية بحيث يتمكن من خلالها المواطنون المحليون والمسئولون الشعبيون والمنظمات غير الحكومية والقطاع الخاص من المشاركة والمبادرة بالمشروعات التى تلبى أولويات المجتمع المحلى . ويتعين أن تمكن هذه القنوات المشاركين فيها من الرقابة والإشراف على قرارات وحدات الإدارة المحلية وممارساتها وأدائها .

تنمية وتقوية القدرة الإدارية لتسهيل اللامركزية ، مساعدة الحكومات المحلية من أجل تنمية القدرة الإدارية من أجل إدارة موارد الدخل ومشروعات الاستثمار الرأسمالى وذلك على نحو يتسم بالفعالية والشفافية ، وسيتم إتاحة المعونة الفنية والتدريب على ماهية الوزارات التى تبادر بتطبيق الإدارة اللامركزية وسيقوم المحافظون بدورهم فى مبادرة اللامركزية عن طريق نقل السلطات والمسئولية إلى المجالس الشعبية المحلية والمسئولين التنفيذيين المحليين .

المساعدة فى تشكيل الاستراتيجية القومية والخطة التنفيذية بشأن اللامركزية فى مصر من خلال إتاحة تقديم النصح الدقيق والهادف عن السياسات لوزارة الدولة للتنمية المحلية ، وكذلك وزارة المالية ، ووزارة الدولة للتنمية الإدارية ومؤسسات أخرى هامة للحكومة المصرية .

(هـ) حقوق الإنسان :

زيادة قدرات المجلس القومى للمرأة بإتاحة المساعدة الفنية ، ودعم التدريب والسلع لتحقيق ما يلى :

مساندة السياسات التى من شأنها حماية حقوق السيدات وتوفير المعلومات والتوعية والدعم لإصدار القوانين أو دعم السياسات المؤسسية لحماية حقوق السيدات .

قيادة وتسهيل الفاعليات المناسبة لمنظمات المجتمع غير الحكومية فى جهودها لمنع العنف ضد المرأة ومساعدة ضحايا هذا العنف .

زيادة قدرات وزارة الدولة لشئون الأسرة والسكان لتنفيذ خطة العمل القومية الخاصة بمنع العنف ضد الأطفال (٢٠٠٦) وتوفير المساعدة الفنية ودعم التدريب والسلع لتحقيق ما يلى :

زيادة التوعية العامة لمعرفة أهمية حقوق الأطفال .

مساندة المقاييس التشريعية والتغيرات المؤسسية لمنع كل أشكال العنف البدنى والعقلى متضمنة العقوبة البدنية والاستغلال الجنسى .

مساندة حماية حقوق الطفل فى المنزل والمجتمع وفى التنظيم المؤسسى .

الاستجابة للأطفال المعرضين للاستغلال مع إتاحة الخدمات لذلك .

(و) دعم الجهات شبه الحكومية :

سيتم توفير التمويل لدعم فرص مبادرات الديمقراطية والحكم التى تتبناها الجهات شبه الحكومية كلما تواجدت هذه الفرص . ومن أهداف هذه الاتفاقية ، سوف يتم اعتبار الجهات شبه الحكومية هى الجهات المشكلة بواسطة القانون المحلى والتى تتلقى تمويلاً من حكومة جمهورية مصر العربية و / أو يتم تعيين الموظفين والمديرين العاملين بها بواسطة أحد فروع حكومة جمهورية مصر العربية (مثل التشريعى ، التنفيذى ، القضائى) .

خامسا : متابعة الأداء وتقييمه :

سوف تستخدم المؤشرات الموضحة بالبند (ثالثًا) المذكور بعاليه فى قياس تحقيق إنجازات هدف البرنامج ومجالاته وعناصره الخاصة بهذه الاتفاقية ويمكن أن تؤثر على توزيع الموارد المالية .

سيتم عمل تقييم واحد على الأقل لكل نشاط . ويمكن لهذه التقييمات أن تختبر مدى تحقيق هذه الأنشطة للأهداف المرجوة منها ، وتقدير التأثير العام للأنشطة الممولة من الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية فى هذا القطاع والتوصية بالتعديل اللازم للأنشطة لتحسين الأداء .

سادسا : مهام والتزامات الطرفين :

(أ) جمهورية مصر العربية :

تكون وزارة العدل الوزارة المنفذة لأنشطة إدارة نظام القضاء الجنائى وأنشطة محاكم الأسرة المتعلقة بوزارة العدل . ويكون المجلس القومى للمرأة الجهة المنفذة لأنشطة حقوق الإنسان التى تمنع العنف ضد المرأة . ويكون المجلس القومى للطفولة والأمومة الجهة المنفذة لمكون المنظمات غير الحكومية المتعلقة بنشاط القضاء الأسرى وأنشطة حقوق الإنسان التى تدعم فاعليات الخطة القومية لمنع العنف ضد الأطفال . وتكون وزارة الدولة للتنمية المحلية الوزارة المنفذة لنشاط اللامركزية . وتكون وزارة التعاون الدولى الجهة المنفذة لنشاط تعزيز الإعلام .

تم تعيين لجنة تسيير تعنى بنشاط تعزيز الإعلام الهادف على وجه التحديد ، تتكون من ممثلين من المؤسسات الإعلامية البارزة ووزارة التعاون الدولى والوكالة الأمريكية للتنمية الدولية . ويبلغ عدد أعضائها عشرة أعضاء : عضو واحد من كل من الجهات التالية : وزارة التعاون الدولى والوكالة الأمريكية للتنمية الدولية وجريدة الأهرام ونقابة الصحفيين المصرية وجريدة الأخبار ووكالة أنباء الشرق الأوسط واتحاد الإذاعة والتليفزيون المصرى وكلية الإعلام بجامعة القاهرة والهيئة العامة

للاستعلامات والمجلس الأعلى للصحافة . ويجوز كذلك لممثل مكتب الشئون العامة بالسفارة الأمريكية حضور اجتماعات اللجنة . وتجتمع اللجنة مرة كل ثلاثة أشهر وتهدف إلى تحقيق التوافق فى الرأى . ولا يحصل أعضاء لجنة التسيير على أتعاب نظير خدمتهم فيها .

وتتولى لجنة التسيير المهام الواردة فيما يلى :

دراسة سياسات البرنامج وأولويات قطاع الإعلام وتقديم المشورة فى ذلك الشأن .

المساعدة فى نشر المعلومات بشأن أهداف وأنشطة برنامج تنمية الإعلام الهادف .

متابعة التقدم الذى يتم إحرازه من أجل تحقيق النتائج المطلوبة .

وبالمثل ستقوم لجنة تعنى بنشاط مبادرة اللامركزية المصرية تتكون من ممثلين من وزارة التنمية المحلية ، ووزارة التخطيط ووزارة المالية ، ووزارة التنمية الإدارية ووزارة التعاون الدولى بتقديم المشورة للوكالة الأمريكية للتنمية الدولية بشأن التوجه الاستراتيجى والتقدم الذى يتم إحرازه فى سبيل تنفيذ النشاط .

يتم تعيين الجهات الأخرى (المستفيدين الآخرين) كهيئات تمثل (ج . م . ع) فى تنفيذ الأنشطة ، وذلك بموجب خطابات تنفيذية بين الوكالة الأمريكية ووزارة التعاون الدولى .

(ب) الوكالة الأمريكية :

يناط بالوكالة الأمريكية - بصفتها الجهة الممولة لهذه الاتفاقية - توقيع العقود والمنح لتنفيذ الأنشطة الضرورية بغية تحقيق النتائج المبينة فى هذه الاتفاقية .

سابعا : الخطة المالية :

ترد الخطة المالية التوضيحية لهذه الأنشطة فى الجدول الملحق بهذه الاتفاقية . ويجوز إدخال تعديلات على الخطة المالية من قبل ممثلى الطرفين دون الحاجة إلى إجراء تعديل رسمى للاتفاقية ، ويكون ذلك شريطة ألا تؤدى التعديلات إلى تجاوز المساهمة المقدمة من الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية المبلغ المنصوص عليه فى البند (٣ - ١) من هذه الاتفاقية .

مرفق (١)

الخطة المالية التوضيحية

لمبادرات الإدارة الحكومية
وبرنامج المشاركة
اتفاقية المساعدة رقم (٢٦٣ - ١/٢٩٤)

النشـــاط	الالتزامات السابقة للوكالة الأمريكية للتنمية الدولية (بالدولار الأمريكي)	الالتزامات الحالية للعام المالى ٢٠٠٩ (بالدولار الأمريكي)	إجمالى الالتزامات حتى تاريخه (بالدولار الأمريكي)	الالتزامات المستقبلية المتوقعة للوكالة الأمريكية (بالدولار الأمريكي)	إجمالى المخطط لمساهمة الوكالة الأمريكية (بالدولار الأمريكي)	مساهمة جمهورية مصر العربية (بالجنيه المصرى) من حساب FT-800
إدارة العدالة الجنائية	٩٠٠٠٠٠٠	-	٩٠٠٠٠٠٠	-	٩٠٠٠٠٠٠	٦٣٩٠٠٠
القضاء الأسرى	٨٧٠٠٠٠٠	-	٨٧٠٠٠٠٠	-	٨٧٠٠٠٠٠	٧٦٦٠٠٠
اللامركزية	٦٥٠٠٠٠٠	-	٦٥٠٠٠٠٠	-	٦٥٠٠٠٠٠	٣٦٠٠٠٠
تطوير الإعلام	٦٥٠٠٠٠٠	-	٦٥٠٠٠٠٠	-	٦٥٠٠٠٠٠	٣٩٥٠٠٠
حقوق الإنسان	٢٠٠٠٠٠٠	-	٢٠٠٠٠٠٠	-	٢٠٠٠٠٠٠	٦٣٨٠٠٠
دعم الهيئات شبه الحكومية	١٠٠٠٠٠٠	-	١٠٠٠٠٠٠	-	١٠٠٠٠٠٠	٢٠٢٠٠٠
تقييم إدارة البرنامج	٩٥٠٠٠٠	-	٩٥٠٠٠٠	-	٩٥٠٠٠٠	-
الإجمالى الفرعى طبقًا لاتفاقية الهدف الاستراتيجى	٣٤٦٥٠٠٠٠	-	٣٤٦٥٠٠٠٠	-	٣٤٦٥٠٠٠٠	٣٠٠٠٠٠٠
٢-١ سيادة القانون وحقوق الإنسان	٢٧٤٠٠٠٠٠	٨٢٠٠٠٠٠	٣٥٦٠٠٠٠٠	٧٤٣٧٠٠٠	٤٣٠٣٧٠٠٠	٢٢٤٠٠٠
٢-١-٣ النظام القضائى	١٧٥٠٠٠٠٠	٤٤٠٠٠٠٠	٢١٩٠٠٠٠٠	٢٨٧٠٠٠٠	٢٤٧٧٠٠٠٠	٢٢٤٠٠٠
٢-١-٤ حقوق الإنسان	٩٠٠٠٠٠٠	٣٥٠٠٠٠٠	١٢٥٠٠٠٠٠	٤٢٦٧٠٠٠	١٦٧٦٧٠٠٠	-
٢-١-٥ دعم البرنامج	٥٥٠٠٠٠	-	٥٥٠٠٠٠	-	٥٥٠٠٠٠	-
٢-١-٦ الإدارة والإشراف (سيادة القانون)	٣٥٠٠٠٠	-	٣٥٠٠٠٠	-	٣٥٠٠٠٠	-
٦-٢-١ الإدارة والإشراف (سيادة القانون)	-	٣٠٠٠٠٠٠	٣٠٠٠٠٠٠	٣٠٠٠٠٠٠	٦٠٠٠٠٠٠	-

النشـــــاط	الالتزامات السابقة للوكالة الأمريكية للتنمية الدولية (بالدولار الأمريكى)	الالتزامات الحالية للعام المالى ٢٠٠٩ (بالدولار الأمريكى)	إجمالى الالتزامات حتى تاريخه (بالدولار الأمريكى)	الالتزامات المستقبلية المتوقعة للوكالة الأمريكية (بالدولار الأمريكى)	إجمالى المخطط لمساهمة الوكالة الأمريكية (بالدولار الأمريكى)	(*) مساهمة جمهورية مصر العربية (بالجنيه المصرى) من حساب FT-800
٢-٢ الحكم الرشيد	١٢٢٥٠٠٠٠	٢٥٠٠٠٠٠	١٤٧٥٠٠٠٠	١٧٠٠٠٠٠	١٦٤٥٠٠٠٠	-
٢-٢-٣ الإدارة المحلية واللامركزية	١٢٠٠٠٠٠٠	٢٥٠٠٠٠٠	١٤٥٠٠٠٠٠	١٧٠٠٠٠٠	١٦٢٠٠٠٠٠	-
٢-٢-٦ دعم البرنامج (الحكم)	٢٥٠٠٠٠	-	٢٥٠٠٠٠	-	٢٥٠٠٠٠	-
٢-٤ المجتمع المدنى	٦٧٥٠٠٠٠	٢٠٠٠٠٠٠	٨٧٥٠٠٠٠	٩٠٠٠٠٠	٩٦٥٠٠٠٠	-
٢-٤-٢ الإصلاح الإعلامى وحرية المعلومات	٦٥٠٠٠٠٠	٢٠٠٠٠٠٠	٨٥٠٠٠٠٠	٩٠٠٠٠٠	٩٤٠٠٠٠٠	-
٢-٤-٣ دعم البرنامج (المجتمع المدنى)	٢٥٠٠٠٠	-	٢٥٠٠٠٠	-	٢٥٠٠٠٠	-
الإجمالى الفرعى طبقًا لمجالات البرنامج ..	٤٦٤٠٠٠٠٠	١٢٧٠٠٠٠٠	٥٩١٠٠٠٠٠	١٠٠٣٧٠٠٠	٦٩١٣٧٠٠٠	٢٢٤٠٠٠
الإجمالى الكلى	٨١٠٥٠٠٠٠	١٢٧٠٠٠٠٠	٩٣٧٥٠٠٠٠	١٠٠٣٧٠٠٠	١٠٣٧٨٧٠٠٠	٣٢٢٤٠٠٠

(*) المساهمة المقدمة من (ج . م . ع) من حساب FT - 800 تمثل مدفوعات حصة المقاول الأمريكى من التأمينات الاجتماعية وتذاكر الطيران .

قرار وزير الخارجية

رقم ١٠ لسنة ٢٠١١

وزير الخارجية

بعد الاطلاع على المرسوم بقانون رقم (٢٢) الصادر من المجلس الأعلى للقوات المسلحة بتاريخ ٢٠١١/٤/٣ بشأن الموافقة على التعديل السادس لاتفاقية المساعدة ، الموقع فى القاهرة بتاريخ ٢٠٠٩/١١/١ بين حكومتى جمهورية مصر العربية والولايات المتحدة الأمريكية ، بشأن مبادرات الإدارة الحكومية وبرنامج المشاركة ؛

وعلى تصديق السيد رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة بتاريخ ٢٠١١/٤/٢ ؛

قـــرر :

(مادة وحيدة)

يُنشر فى الجريدة الرسمية المرسوم بقانون رقم (٢٢) الصادر من المجلس الأعلى للقوات المسلحة بتاريخ ٢٠١١/٤/٣ بشأن الموافقة على التعديل السادس لاتفاقية المساعدة ، الموقع فى القاهرة بتاريخ ٢٠٠٩/١١/١ بين حكومتى جمهورية مصر العربية والولايات المتحدة الأمريكية ، بشأن مبادرات الإدارة الحكومية وبرنامج المشاركة .

ويعمل بهذا التعديل اعتباراً من ٢٠٠٩/١١/١

صدر بتاريخ ٢٠١١/٤/١٨

وزير الخارجية

د . نبيل العربى